

من مستحبات الدفن*

قبل الدفن

الأول: أن يكون عمق القبر إلى الترقوة أو إلى قامته.

الثاني: أن يُجعل له لحدٌّ مما يلي القبلة في الأرض الصلبة، وأن يُحفر بقدر بدن الميت في الطول والعرض، وبمقدار ما يمكن جلوس الميت فيه في العمق، ويُشقّ في الأرض الرخوة وسط القبر شبه النهر فيوضع فيه الميت ويُسقّف عليه.

الثالث: أن يُدفن في المقبرة القريبة على ما ذكره بعض العلماء، إلا أن يكون في البعيدة مزية بأن كانت مقبرة للصالحاء، أو كان الزائرون هناك أزيد.

حين الدفن

الرابع: أن يوضع الجنازة دون القبر بذراعين أو ثلاثة أو أزيد من ذلك، ثم يُنقل قليلاً ويوضع، ثم يُنقل قليلاً ويوضع، ثم ينقل في الثالثة مترسلاً ليأخذ الميت أهبتة، بل يُكره أن يُدخل في القبر دفعة، فإن للقبر أهوالاً عظيمة.

الخامس: إن كان الميت رجلاً، يوضع في الدفعة الأخيرة بحيث يكون رأسه عند ما يلي رجلي الميت في القبر، ثم يدخل في القبر طولاً من طرف رأسه، أي يُدخل رأسه أولاً، وإن كان امرأة توضع في طرف القبلة، ثم تدخل عرضاً.

السادس: أن يُغطى القبر بثوب عند إدخال المرأة.

السابع: أن يُسلّ من نعشه سلاً، فيرسَل إلى القبر برفق.

الثامن: الدعاء عند السلّ من النعش بأن يقول: «بسم الله وبالله، وعلى ملّة رسول الله ﷺ، أَللّهُمَّ إِيَّيْكَ أَسْتَعِينُ، وَبِحَبْلِ جَبَدِكَ، وَبِحَبْلِ عِزَّتِكَ، وَبِحَبْلِ قُدْرَتِكَ، وَبِحَبْلِ كِبَرَتِكَ، وَبِحَبْلِ جَلَلَتِكَ، وَبِحَبْلِ إِجْهَادَتِكَ، وَبِحَبْلِ إِتْقَانَتِكَ، وَبِحَبْلِ إِتْقَانَتِكَ، وَبِحَبْلِ إِتْقَانَتِكَ».

وعند معاينة القبر: «أَللّهُمَّ اجْعَلْهُ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَلَا تَجْعَلْهُ حَفْرَةً مِنْ حُفْرِ النَّارِ». وعند الوضع في القبر يقول: «أَللّهُمَّ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَزَلَ بِكَ وَأَنْتَ خَيْرٌ مَنْزُولٍ بِهِ».

وبعد الوضع فيه يقول: «أَللّهُمَّ جَافِ الْأَرْضِ عَنْ جَنَّتِيهِ، وَصَاعِدِ عَمَلِهِ، وَلَقَّهِ مِنْكَ رِضْوَانًا». وعند وضعه في اللحد يقول: «بِسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ، وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

ثم يقرأ فاتحة الكتاب وآية الكرسي والمعوذتين (وقل هو الله أحد)، ويقول: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، وما دام مشغلاً بالتشريح [تشريح اللحد: تنصيده باللبن ونحوه] يقول: «أَللّهُمَّ صَلِّ وَحَدِّثْهُ، وَأَنْسِ وَحَشِّتْهُ، وَأَمِّنْ رَوْعَتَهُ، وَأَسْكِنْهُ مِنْ رَحْمَتِكَ رَحْمَةً تُغْنِيهِ بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ، فَإِنَّمَا رَحْمَتُكَ لِلظَّالِمِينَ».

وعند الخروج من القبر يقول: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَللّهُمَّ ارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْ عَلَى عَقْبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَعِنْدَكَ نَحْتَسِبُهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ».

وعند إهالة التراب عليه يقول: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، أَللّهُمَّ جَافِ الْأَرْضِ عَنْ جَنَّتِيهِ، وَاصْعِدْ إِلَيْكَ بِرُوحِهِ، وَلَقَّهِ مِنْكَ رِضْوَانًا، وَأَسْكِنْ قَبْرَهُ مِنْ رَحْمَتِكَ مَا تُغْنِيهِ بِهِ عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ»، وأيضاً يقول: «إِيمَانًا بِكَ وَتَصَدِيقًا بِعَيْتِكَ، هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، أَللّهُمَّ زِدْنَا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا».

التاسع: أن تُحَلَّ عُقْدُ الْكُفْنِ بَعْدَ الْوَضْعِ فِي الْقَبْرِ، وَيَبْدَأُ مِنْ طَرَفِ الرَّأْسِ.

العاشر: أن يُحسّر عن وجهه، ويُجعل خدّه على الأرض، ويُعمل له وسادة من تراب.

الحادي عشر: أن يُسند ظهره بلبنة أو مدرة، لئلا يستلقي على قفاه. الثاني عشر: جعل مقدار لبنة من تربة الحسين عليه السلام تلقاء وجهه، بحيث لا تصل إليها النجاسة بعد انفجار الجسد.

الثالث عشر: تلقيته بعد الوضع في اللحد قبل الستر باللبن. (أنظر لولا دعواؤكم في هذا العدد).

الرابع عشر: أن يُسدّ اللحد باللبن لحفظ الميت من وقوع التراب عليه، والأولى الابتداء من طرف رأسه، وإن أحكمت اللبن بالطين كان أحسن.

الخامس عشر: أن يخرج المباشر من طرف الرجلين فإنه باب القبر.

السادس عشر: أن يكون من يضعه في القبر على طهارة مكشوف الرأس، نازعاً عمامته ورداءه ونعلَيْه، بل وحُفَيْه إلا لضرورة.

السابع عشر: أن يُهيل غير ذي رحم - ممن حضر - التراب عليه بظهر الكف قائلاً: «إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ».

الثامن عشر: أن يكون المباشر لوضع المرأة في القبر محارمها أو زوجها، ومع عدمهم فأرحامها، وإلا فالأجانب، ولا يبعد أن يكون الأولى بالنسبة إلى الرجل، الأجانب.

التاسع عشر: رفع القبر عن الأرض بمقدار أربع أصابع مضمومة أو مفرجة.

العشرون: تربيع القبر؛ بمعنى كونه ذا أربع زوايا قائمة، وتسطيحه، ويكره تسنيمه بل تركه أحوط.

* العروة الوثقى، السيد محمد كاظم الطباطبائي اليزدي.